

فقه اللغة

لا يُقالُ للبَخِيلِ شَحِيحٌ إِلَّا إذا كانَ مَعَ بُخْلِهِ حَرِيصًا .
لا يُقالُ لِلَّذِي يَجِدُ البَرْدَ خَرِصًا إِلَّا إذا كانَ مَعَ ذَلِكَ جَائِعًا .
لا يُقالُ للماءِ المِلْحُ أُجَاجٌ إِلَّا إذا كانَ مَعَ مُلَوِّحَتِهِ مُرًّا .
لا يُقالُ للإسْرَاعِ في السَّيْرِ إِهْطَاعٌ إِلَّا إذا كانَ مَعَهُ خَوْفٌ .
ولا إِهْرَاعٌ إِلَّا إذا كانَ مَعَهُ رِعْدَةٌ وَقَدْ نَطَقَ القرآنُ بِهِمَا .
لا يقالُ للجَبَانِ كَعٌّ إِلَّا إذا كانَ مَعَ جُبْنِهِ ضَعِيفًا .
لا يُقالُ للمُقيمِ بالمكانِ مُتَلَاوِمٌ إِلَّا إذا كانَ على انْتِطَارٍ .
لا يُقالُ للفَرَسِ مُحَجَّلٌ إِلَّا إذا كانَ البَيَاضُ في قوائِمِهِ الأَرْبَعِ أو في ثلاثٍ منها